

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٤٤ لسنة ٢٠١٣

رئيس الجمهورية المؤقت

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في الثامن من يوليو ٢٠١٣ ؛
وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ والقوانين المعدلة له ؛
وعلى القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٣ في شأن نظام الباحثين العلميين في المؤسسات العلمية ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للمركز القومي للبحوث الصادرة بقرار رئيس الجمهورية
رقم ٥٠ لسنة ١٩٨٨ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للمعهد القومي لعلوم البحار والمصايد الصادرة بقرار رئيس الجمهورية
رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٩ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للمعهد القومي للمعايرة الصادرة بقرار رئيس الجمهورية
رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٩ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لمركز بحوث وتطوير الفلزات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية
رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٩ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لمعهد تيودور بلهارس للأبحاث الصادرة بقرار رئيس الجمهورية
رقم ١١٤ لسنة ١٩٨٩ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لمعهد بحوث البترول الصادرة بقرار رئيس الجمهورية
رقم ١١٥ لسنة ١٩٨٩ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للمعهد القومي للبحوث الفلكية والجيوفيزيقية الصادرة بقرار
رئيس الجمهورية رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٩ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لمعهد بحوث الإلكترونيات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية
رقم ١٤٢ لسنة ١٩٩٠ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لمعهد بحوث أمراض العيون الصادرة بقرار رئيس الجمهورية
رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٠ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢ لسنة ١٩٩٥ بتعديل بعض أحكام قرارات
رئيس الجمهورية بإصدار اللوائح التنفيذية لبعض معاهد ومراكز البحوث العلمية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٨ لسنة ١٩٩٨ بإعادة تنظيم المجلس الأعلى
لمراكز ومعاهد البحوث بقطاع البحث العلمي ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١٢ لسنة ٢٠٠٤ بتعديل بعض أحكام قرارات
رئيس الجمهورية بإصدار اللوائح التنفيذية لبعض معاهد ومراكز البحوث العلمية ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لمدينة الأبحاث العلمية والتطبيقات التكنولوجية الصادرة
بقرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٠٥ ؛
وبناءً على ما عرضه وزير البحث العلمي ؛
وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يكون التعيين في الوظائف القيادية بالمراكز والمعاهد والهيئات البحثية المبينة فيما يلي
وفقاً لحكم المادة الثانية من هذا القرار :

- . المركز القومي للبحوث .
- . المعهد القومي لعلوم البحار والمصايد .
- . المعهد القومي للمعايرة .
- . مركز بحوث وتطوير الفلزات .
- . معهد تيودور بلهارس للأبحاث .
- . معهد بحوث البترول .
- . المعهد القومي للبحوث الفلكية والجيوفيزيقية .
- . معهد بحوث الإلكترونيات .
- . معهد بحوث أمراض العيون .
- . مدينة الأبحاث العلمية والتطبيقات التكنولوجية .

(المادة الثانية)

يتولى أعضاء هيئة البحوث ومعاونوهم اختيار شاغلي الوظائف القيادية بالمراكز والمعاهد والهيئات البحثية (رئيس مجلس القسم أو المعمل المناظر - رئيس الشعبة أو القسم أو عميد المعهد المناظر - رئيس المركز أو المعهد أو الهيئة البحثية) وذلك بطريق الانتخاب وفقاً للشروط والإجراءات ومعايير المفاضلة التي يقرها مجلس المراكز والمعاهد والهيئات البحثية بمشاركة ممثل لنادى أعضاء هيئة البحوث على نحو يضمن كفاية المساواة والعدالة بين المتقدمين لشغل هذه الوظائف وتحقيق اختيار أفضل وأكفاً للعناصر الممثلة لإرادة أعضاء هيئة البحوث بالمراكز والمعاهد والهيئات البحثية ، ويصدر قرار التعيين من السلطة المختصة بالتعيين وفقاً لأحكام اللوائح المنظمة وذلك طبقاً لنتيجة الانتخابات .

(المادة الثالثة)

يُلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٩ المحرم سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٣ نوفمبر سنة ٢٠١٣ م) .

عدلى منصور